

الحاضرة الحادية عشرة

كلية العلوم الإسلامية - قسم الحديث وعلومه

اسم المحاضر : أ.د.أحمد قاسم عبد الرحمن

المرحلة : الثانية

اسم المادة انكليزي : Isoll Tafser

اسم المادة عربي : أصول تفسير

اسم المعاشرة انكليزي :

اسم المعاشرة بالعربي : التفسير العقلي وضوابطه

مصدر أو مصادر المعاشرة : أصول التفسير د.خليل رجب حمدان - أصول التفسير وقواعده - خالد

العك

التفسير العقلي وضوابطه

ليس قولنا بجواز التفسير بالرأي هو مسوغ لكل قول ورأي، ولا كل من ادعى الاجتهاد في التفسير قبل مدعاه، وإنما هناك ضوابط يلزم التقيد بها، فيه وعلى مدار الالتزام بها يكون القبول، أو عدم القبول له، وهي:

- ١- البحث أولاً عن تفسير الآية في القرآن والسنة، فإن وجده فيهما فلا يعدل إلى رأيه عنه.
- ٢- إن لم يجد فيهما بحث عنه في أقوال الصحابة، والتابعين الذين أخذوا عنهم.
- ٣- مراعاة ما تدل عليه أصول الشرع وقواعد الثابتة.
- ٤- مراعاة اللغة التي بها نزل القرآن، وقت النزول، فيما يتوقف علمه على معرفة اللغة.
- ٥- عدم الخوض فيما هو خارج عن مجال الإدراك بالاجتهاد، كالمتشابهات التي سبيل العلم بها النقل فقط.
- ٦- ألا يقطع بأن ما توصل إليه باجتهاده ورأيه هو مراد الله تعالى من كلامه.
- ٧- ألا يجعل مبدأ نظره من رأيه وعقله، ويكون القرآن تابعاً لمعتقده، فيسقط على الآيات اعتقاداته المسبقة، وإنما يكون منطلق نظره وتدبره من القرآن نفسه، ورأيه يكون تبعاً له.

وبالنظر إلى مدى الالتزام بهذه الضوابط، فإن التفسير بالرأي على قسمين:

الأول - المحمود: وهو الذي يستند إلى الأصول والقواعد الصحيحة في التفسير، بعد أن تتوفر في المفسر الأهلية الازمة للتفسير، لأنه اجتهاد بالرأي، والاجتهاد منه ما يتخذ مجاله فيما لا نص فيه، ومنه ما يكون مجاله النص وحدوده، ومنه ما يتبع الدليل الصحيح ويوضعه في موضعه، ومنه ما لا يكون كذلك فيخطئ فيه في الدليل أو في المدلول، وقد بين ابن القيم الرأي المحمود لدى كلامه عن أقسامه، فبين منها: «الرأي الذي يفسر النصوص، ويبين وجه الدلالة

منها، ويقررها، ويوضح محسنها، ويسهل الاستبطاط منها». فهو الرأي الذي يستند إلى استدلال واستبطاط من النص. وقسم آخر قال عنه: فإن لم يجد علم الواقعة بعد طلبه من القرآن والسنة وأقوال الصحابة: «اجتهد رأيه ونظر إلى أقرب ذلك من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وأقضية أصحابه».

الثاني - المذموم: وهو ما قام على الهوى، ولم يستند إلى الأصول والقواعد الصحيحة التي يلزم الأخذ بها في التفسير بالرأي . بعد أهلية المفسر للتفسير، فليست الأهلية كافية، دون الالتزام بالأصول والضوابط، ولا الالتزام بها كاف دون تحقق الأهلية، إذ بدونها قد يظن أنه يعمل على وفق الأصول الصحيحة وهو ليس كذلك.

ولهذا كان التفسير بالاجتهاد على مراتب تابعة لمراتب التمسك بالضوابط، وحسن استغلال العلوم في التدبر والاستبطاط، وصحة المأخذ والاستمداد في التفسير، والتدرج في المنهج .